

قرار لمجلس المنافسة عدد 15/ ق / 2021 صادر في 10 رجب 1442
(22 فبراير 2021) المتعلق بتولي شركة «Jerónimo Martins»
Agro-Alimentar s.a – للمراقبة المباشرة عن طريق اقتناء
66.68% من رأسمال شركة «Mediterranean Aquafarm»
s.a التابعة لشركة «PP Partnership Invest sarl.au».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في
2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 الصادر في 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 10 رجب 1442 (22 فبراير 2021) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 102/ع.ت.إ/2020 بتاريخ 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020)، المتعلق بتولي شركة «Jerónimo Martins – Agro-Alimentar s.a» للمراقبة المباشرة عن طريق اقتناء %66.68 من رأسمال شركة «Mediterranean Aquafarm s.a» التابعة لشركة «PP Partnership Invest sarl.au» ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة رقم 2021/002 بتاريخ 20 من جمادى الأولى 1442 (4 يناير 2021) القاضي بتعيين مقرر في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وحيث إنه تم التوقيع على عقد البيع بين الطرفين المعنيين بخصوص عملية التركيز الاقتصادي المذكورة بتاريخ 28 من جمادى الأولى 1442 (14 ديسمبر 2020) ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي في الموقع الإلكتروني للمجلس، وبإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 25 من جمادى الآخرة 1442 (8 فبراير 2021) والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين في السوق المعنية بمجال إنتاج وتسويق الأحياء المائية الصناعية في المغرب، خاصة سمك القاروص وسمك الدنيس، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز هذه ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 21 من جمادى الآخرة 1442 (4 فبراير 2021) ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 22 من جمادى الآخرة 1442 (5 فبراير 2021) ؛

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لانعقاد اجتماع اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 10 رجب 1442 (22 فبراير 2021) ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، إذ تنص على أنه تنجز عملية تركيز حينما تندمج منشآت أو عدة منشآت كانت مستقلة سابقا ؛ أو حينما يقوم شخص أو عدة أشخاص، يراقبون منشأة واحدة على الأقل، بتولي المراقبة، بشكل مباشر أو غير مباشر، على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل ؛ أو عندما تقوم منشأة أو عدة منشآت، بشكل مباشر أو غير مباشر، بتولي المراقبة على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل ؛

وحيث إن هذه العملية تهدف إلى تولى شركة «Jerónimo Martins – Agro-Alimentar s.a» للمراقبة المباشرة عن طريق اقتناء %66.68 من رأسمال شركة «Mediterranean Aquafarm s.a» التابعة لشركة «PP Partnership Invest sarl.au» ؛

وحيث إن هذه العملية تشكل تركيزا اقتصاديا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن المادة 12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه، تلزم تبليغ أي عملية تركيز قبل إنجازها، كما هو منصوص عليه في المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652، عندما يساوي أو يفوق رقم المعاملات الإجمالي العالمي، دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ سبع مائة وخمسون (750) مليون درهم، أو عندما يساوي أو يفوق رقم المعاملات الإجمالي، دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب من طرف اثنتين على الأقل من المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين المعنيين بعملية التركيز مبلغ مائتان وخمسون (250) مليون درهم، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في العقد أو موضوعا له أو مرتبطة به اقتصاديا خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وذلك لتجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الطرفين المعنيين بعملية التركيز هما على التوالي :

1- الشركة المقتنية «Jerónimo Martins – Agro-Alimentar s.a» هي شركة مجهولة، خاضعة للقانون البرتغالي، أنشأت سنة 2014 متخصصة في مجال الصناعات الغذائية تهدف الى توفير وضمان تزويد المحلات التجارية المتواجدة بالبرتغال والتابعة للشركة الأم «Jerónimo Martins» من المنتجات الغذائية الأساسية ؛

2- الشركة المستهدفة «Mediterranean Aquafarm s.a» هي شركة مجهولة خاضعة للقانون المغربي، أسست سنة 2018 من لدن شركة «PP Partnership Invest sarl.au»، تعمل في مجال تصميم وإنشاء وتشغيل وصيانة مزارع تربية الأحياء المائية الصناعية في المغرب، خاصة سمك القاروص وسمك الدنيس ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، ثم تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه ؛

وحيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إن الشركة المقتنية ليس لها تواجد أو نشاط في الأسواق المغربية المعنية ؛

وحيث يقتصر حضور الشركة المستهدفة «Mediterranean Aquafarm s.a» بالمغرب في مجال تصميم وإنشاء وتشغيل وصيانة مزارع تربية الأحياء المائية الصناعية، خاصة سمك القاروص وسمك الدنيس ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي تم إنجازه، وبعد دراسة المعطيات المتعلقة بالسوق، وأخذا بعين الاعتبار الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تنحصر السوق المعنية المغربية في مجال إنتاج وتسويق الأحياء المائية الصناعية في المغرب، خاصة سمك القاروص وسمك الدنيس ؛

وحيث إن اقتناء شركة «Jerónimo Martins – Agro-Alimentar s.a» ل 66.68 % من رأسمال شركة «Mediterranean Aquafarm s.a»، لن يغير من الوضعية التنافسية الحالية في السوق المغربية المتعلقة بإنتاج وتسويق الأحياء المائية الصناعية في المغرب، خاصة سمك القاروص وسمك الدنيس، بل سيتمكن من الرفع من الطاقة الإنتاجية الحالية، حسب التحليل الذي قامت به مصالح التحقيق بمجلس المنافسة استنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة ؛

وحيث إنه، حسب تصريح الأطراف المعنية فإن هذه العملية تهدف إلى تنفيذ مشروع يفضي إلى تطوير نشاط تربية الأحياء المائية الصناعية من أجل الحصول على إنتاج فعال منتظر يقدر بألف طن سنويا من سمك القاروص وسمك الدنيس قصد تزويد السوق المغربية حسب احتياجاتها وحجمها، وكذا قصد التصدير نحو السوق البرتغالي الذي تتواجد بها المحلات التجارية التابعة للمجموعة «Jerónimo Martins» ؛

وحيث إن هذه العملية «ستمكن الأطراف المعنية من تطوير قدراتهم من حيث تصميم وإنشاء وتشغيل وصيانة مزارع تربية الأحياء المائية الصناعية في المغرب من أجل العمل على تقديم منتجات تحترم المواصفات اللازمة في السوق المغربية والخارجية ؛

وحيث إن هذه العملية لن تؤدي إلى إغلاق السوق المعني بالمغرب ؛ وحيث إن اقتناء شركة «Jerónimo Martins – Agro-Alimentar s.a» ل 66.68 % من رأسمال شركة «Mediterranean Aquafarm s.a»، لا يمثل أي خطر للاندماج الأفقي أو العمودي أو التكتلي في السوق المغربية المتعلقة بإنتاج وتسويق الأحياء المائية الصناعية في المغرب، خاصة سمك القاروص وسمك الدنيس،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 102/ع.ت.إ/2020 بتاريخ 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020)، يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Jerónimo Martins – Agro-Alimentar s.a» للمراقبة المباشرة عن طريق اقتناء % 66.68 من رأسمال شركة «Mediterranean Aquafarm s.a» التابعة لشركة «PP Partnership Invest sarl.au».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، بتاريخ 10 رجب 1442 (22 فبراير 2021) بحضور السيد ادريس الكراوي رئيسا للجلسة، والسيدة جهان بنبوسف، والسادة عبد الغني أسبينة وعبد اللطيف المقدم وحسن أبو عبد المجيد أعضاء.

الإمضاء : ادريس الكراوي.